

سنن البيهقي الكبرى

14956 - أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنا أبو بكر بن جعفر نا محمد بن إبراهيم نا بن بكير نا مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال الطلاق للرجال والعدة للنساء وقد روينا حديث عكرمة مرة عن بن عباس ومرة عن النبي A مرسلًا Y إنما الطلاق لمن أخذ بالساق وا □ أعلم